

شرح الوجيز في أركان الإسلام (٢٨) | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله سبحانه الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللعالمين الله تعالى وما حكم زكاتها؟ عروض التجارة - 00:00:00

وتشمل التجارة جميع انواع الاموال. كالسيارات والملابس التجارة وجب عليه للتجارة في قول عامة العلماء رحمتنا الله واياه. قال المدير رحمه الله تعالى اجمع وقال رحمه الله تعالى نال فقراء الانصار الى وجوب زكاة التجارة - 00:00:40

ومن عذابك اهل الظالمين بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه النوع الرابع والاخير من انواع الاموال الزكوية وما يسميه الفقهاء عروض التجارة. او ما يسميه بعضهم باختصار يسمونه التجارة - 00:01:40

ما المراد بعروض التجارة عند الفقهاء رحمتنا الله واياهم؟ ينبغي ان نعرف بعروض التجارة عند الفقهاء. في اصطلاحهم لا في اصطلاح الاقتصاديين. ولا الاصطلاح اللغوي او الاصطلاح العرفي. التجارة عند - 00:02:20

الفقهاء هي الشراء بقصد البيع للربح والتكسد. هذا خلاصة معنى التجارة عند الفقهاء. معنى انك تشتري لكي تباع لكي تربح ثلاث فقرات في التعريف مهمة. فلا بد من الشراء ولا بد ان يكون هذا الشراء بقصد الربح عفوا بقصد البيع ولا - 00:02:50

ان يكون هذا البيع مقصودا به ايش؟ الربح والكسل. كم فقرة؟ ثلاث فقرات فمن اشترى ليس من قصده البيع ولا من قصده الربح. هل هذه عروض تجارة ليست عروض تجارة ولا فيها زكاة عند جميع الفقهاء. وساذكر لكم - 00:03:30

اذا فهمنا هذا المعنى ثمة فهم كلام الفقهاء. فليس كل من تكلم في الفقه فهو فقيه كل من قرأ الفقه فهو فقيه. انما الفقه ومعرفة مرادات الفقهاء رحمتنا الله واياكم. وعلى هذا لو ان الانسان عنده - 00:04:00

اموال يسمونها الفقهاء للقنية يعني الاقتناء الشخصي. انت عندك الان عقار الاقنية الشخصية وبيتك تسكنه انت واهل بيتك. او عندك سيارة او سيارات شاربيها لاستعمالك الشخصي او عندك غير هذا من الاشياء التي تكون عند الانسان. ثم عرضتها للبيع عرضتها ايش؟ للبيع - 00:04:30

بيتك اردت ان تباعه؟ وتسكن في حي اخر او في بلدة اخرى فبقي معروضا حاط عليه اللوحة حاطه في مكتب العقار سنة سنتين ثلاث ما شراها حد او يجونك الناس يقولون نبي مليون مليونين وانت تبغى ثلاثة مثلا تبغى اربعة هل هذا من عروض التجارة - 00:05:00

التي يجب زكاتها او لا؟ طيب نطبق التعريف نطبق التعريف. اول شيء قال التعريف ايش؟ قراءة الشراء هل هذا انت شريته الان؟ قد تكون شريته قبل فترة. بس يوم اشتريته هل قصدت ان تباعه - 00:05:30

انت قصدت ان تسكنه. اذا اذا عرضته الان للبيع وانت يوم اكتشفت ما قصدت التجارة هذا لا يسمى عروض تجارة عند الفقهاء. طيب اذا اردت ان تباع شيئا لا لقصد الربح لقصد التخلص انت الان هذا بيتك تريد ان تباعه؟ تبى تفتك - 00:05:50

انت يمكنك تركت البيت وعمرت لك في حي اخر. وعرضت البيت قاعد له ثلاث سنين اربع سنين معروف للبيع. ما جاب قيمة زينة او محد بغاه. هل يجب عليك ان تركه؟ انت ما ما تريد التجارة. انت تريد الان ايش - 00:06:20

تبى تستك تبى تخلص بس. هل هذا عروض تجارة عند الفقهاء؟ الجواب لا اذا ما في زكاة باتفاق الفقهاء. طيب شخص يصيد السمك يصيد السمك عنده ثلاث سفن يشيد بها السمك وعنده عشرين عامل. يعطيهم رواتب. صيد السمك نزل - 00:06:40

السوق يجون تجار السمك ويشترون السمك. وما عنده محلات يبيع ولا يشتري عنده البحر. لا يبيع في السمك الى يشتري في السمك

ويبيع لكن يصيده يبيع. هل هذا عروق تجارة؟ لا. هذا ايش يسمى عند الفقهاء؟ يسمى صياد - 00:07:10

لكن عند الاقتصاديين يسمونه تاجر ولا ايش ما علينا الاقتصاد صادهم لهم ما علينا منهم احنا علينا الان من الفقهاء. علينا من الفقهاء.

عندك مزارع؟ عنده مزرعة كبيرة عشرين كيلو في عشرين كيلو. وكل الخيرات فيها. ازرع خضار ازرع فواكه - 00:07:30

اي شيء ياخذ الخضار ويبيعه على التجار تجار الفواكه اللي يبيعون في عتيقة واللي يبيعون في الربو ولا في اي مكان هل هذا

يسمى عند الفقهاء تاجر؟ يبيع ويشري؟ هذا يستعمل شغلة وحدة فقط. وهي ايش - 00:08:00

البيع البيع البيع اما الشراء ما شري شيء هو ما شري شيء هو زارع اذا خلاصة الكلام خلاصة الكلام ان عروض التجارة عند الفقهاء في

جميع المذاهب هي لاجل البيع لاجل الربح. حيث الثلاث مراتب - 00:08:30

هذا هو مفهوم التجارة عند الفقهاء. طيب على هذا متى يكون الشخص اللي عنده عقارات يجب عليه ان يزكي نقول اذا كان يشتري

العقارات ويبيع العقارات يشتري العقارات ويبيع العقارات يشتري الاراضي لكي يعمرها - 00:09:00

يبيعها يشتري الاراضي لكي يعمرها ويبيعها. هذا تاجر عقارات يجب عليه ان يزكي. فنقول له انت الان تتاجر في العقارات. يجب

عليك ان تسكن انت تشتري بلوك وتقسمه عشرين شقة ثم تبنيه - 00:09:20

كاملة ثمان تشهر ثم تعود تبنيه يجب عليك ان تزكي لانك تاجر عقارات تبني وتجري بالعقارات. طيب كيف يزكي؟ نقول كل سنة

شوفوا ايش اللي عندك. دائما التاجر كيف يزكي؟ يقول ماذا عندك من عروض التجارة؟ وما - 00:09:40

عندك من السيولة. اجمع هذا وهذا وطلع زكاته. يقول لك طيب انا اجي عندي الان انا بعت عشر شقق وباقي عندي عشر شقق او عشر

عماير وباقي عندي عشر عماير. اللي بعتها بعتها عندي اربعة ملايين. طيب واللي - 00:10:00

للبيع قال انا الحين زادت الاسعار وعرضها بستة مليون. اذا تجمع كم؟ اربعة مليون سيولة ستة مليون عروض تجارة. المجموع عشرة

مليون زكاة عشرة مليون. طيب اذا كان التاجر تبني بالدين يبيع بالدين يضيف اذا حساب الدين على الاثنين هذي - 00:10:20

الديون المرجوة اما الديون المتعثرة ما يحسبها. فيحسب معها الديون المرجوة واذا كان يبيع بالتقسيط زين؟ نقول احسب الديون

التي لك على الناس الذين هم ايش؟ شيسمونهم حقين التقسيط. اللي يسددون ايش يسمون التقسيم؟ ها؟ تشكيل. المنتظمون

المنتظمون في التشتيت - 00:10:50

اللي منتظم في السداد كل شهر يجيه فهذا يجب عليه ايضا ان يحسب حساب اقصر سنة واحدة فقط. اذا كان الاقساط خمس سنين

يحسب اقساط سنة. كل سنة ويزكيها مع زكاته اللي يطلعها مثلا - 00:11:20

السنة الجاية يحسب اقساط السنة القادمة. ويزكيها معه في رمضان وهكذا. وما يحسب اقساط خمس سنين هذا تكليف بشيء ما كلفه

به الشارع. وفي طبعا من يقول يحسب اقساط كل السنوات وفي من يقول ما يحسب ولا قسط والقول الصحيح الوسط - 00:11:40

انا احسب قسط اقساط سنة واحدة منتظمة. اما المتعثرة والواقفة ذي لا يحسبها لانها قد تأتي وقد لا تأتي اقعد واياهم بمطالبات. اذا

يجب زكاة عروض التجارة باتفاق الفقهاء وهو اجماع قديم اجمعي الصحابة والتابعون حتى جاء داود الظاهري وقال ما فيها زكاة.

فهذا الاجماع القديم - 00:12:00

على قول الظاهرية ومن المعاصرين بعض المشايخ كالشيخ ناصر الدين الالباني رحمه الله يقولون ما فيها زكاة وهذا القول ضعيف

والصحيح انها تزكي. زكاة عروض تجارة مجمع عليها. ويكفي الاجماع في الدلالة. وفي بعض النصوص لكن - 00:12:30

يكفيها الاجماع يكفيها الاجماع القديم يكفيها الاجماع القديم. اما حديث سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان منا الزكاة مما نعه

للبيع فهذا حديث ضعيف مسلسل بالمجاهيل. ولم يحسنوا - 00:12:50

ابن عبد البر رحمه الله على قاعدته في توثيق المجاهيل ابن عبد البر وابن بن حزم انتبه اذا صححه حديث او حسنه هم عندهم

قاعدة ان المستور الحال ثقة وهذا مو بصحيح الجمهور - 00:13:10

محدثين جمهور ومحدثين يرون ان مستور الحال مجهول الحال. الاصل فيه الضعف احتياطا للدين حتى لا تثبت ايش؟ ثقته وعدالته.

ابن حبان وابن عبد البر خالفوا في هذه القاعدة كلامهم غلط. كلامهم خطأ. والصواب ما عليه الجمهور. الصواب ما عليه الجمهور.

ولذلك تصحيحات ابن حبان تصحيحات - 00:13:30

ابن عبد البرم اذا كان في الطريق يعني في الاسناد من هو مستور او مجهول الحال. نعم والله اعلم ابن حبان كذلك ابن حبان ابن حبان انه ولذلك كتابه كتابه الثقات - 00:14:00

جدا بتوثيق المجاهد. يقول فلان ابن فلان ولا اعرفه ولا اعرف اباه. وحاطه في الثوب اكثر من مئة اسم او مئتين اسم او اكثر. نقول لا اعرفه ولا اعرف حتى اباه مدري من هو ذا ومع ذلك - 00:14:20

حاطه في ايش؟ في كتاب الثقات لان قاعدته كذا هو كذا هو موب جاهل هو بس هو عالم له ايش؟ اجتهاده رأيه بس احنا نقول اجتهادك لك يا ابن حبان الله يرحمك ويغفر لك. ولنا جميعا بس احنا ما نوافقك على هالاجتهاد. وناخذ بقول احمد ابن حنبل ويحيى - 00:14:40

والائمة الكبار مثل الشافعي اللي يرون ان المجهول حديثه ضعيف حديثه وهو مذهب عامة اهل الحديث ولا شك ان هذا هو الصواب. هذا هو الصواب. لقوله تعالى فتبينوا وفي قراءة فتثبتوا. نعم - 00:15:00

ماشي. انا قلته بالحزم؟ لا ما اردت بالحزم قال ما اردت من حزن وان اجبرنا دايماً يصير عندنا طلعات احيانا ما نقصدها ها؟ كثر والله الله يتوب علينا. لكن نهونا والله انتبهوا. قال ابن حبان والثاني منه وعد - 00:15:20

عبد البر لا لا ابن حزم لا لا خطأ سبق لسان انما هو ابن عبد البر ابو عمر يوسف ابن عبد البر النمري القرطبي رحمه الله تعالى امام الدنيا بزمانه. امام المغرب في زمانه وصاحب التمهيد والاستذكار - 00:15:50

امام معروف هو امام كبير. ولذلك كتبه الاستذكار والكتابات بالذات الاستذكار والتمهيد من اجل كتب حتى قال الذهبي رحمه الله تعالى قال الذهبي على قول ابن عبد السلام ابن عبد السلام الفقيه الشافعي الكبير العز ابن عبد السلام معروف - 00:16:10

المصري قال من كان عنده كتاب المغني ابن قتادة هو كتاب المحلى لابن حزم ما عاد يحتاج شيء في الفقه. او كلام من هذا معناه قال الذهبي في النبلاء قال وازيد على هذا كتاب السنن الكبرى للبيهقي وكتاب التمهيد لابن عبد البر - 00:16:40

قال عبدالرحمن وازيد على هذا كتاب مجموع للنووي في كتاب المجموع النووي من اجل كتب الفقه في وان زدت مع كتاب الماوردي الحاوي فهو من اجل كتب الفقه حقيقة. هذي من الكتب الجليلة في الفقه - 00:17:10

الله المستعان. نعم. ماشي احد عنده سؤال؟ واضح الكلام؟ سم احسن اليكم قال نحن وجوب الزكاة في عروض التجارة يشترط للجنات والشرط الثاني فلا زكاة فيها حتى نشتغل فيها او - 00:17:30

ثم نعم. شروط زكاة عروض التجارة لها شرطان. الشرط الاول ان يملكها بفعله قصدا فاما اذا دخلت في ملكه بغير قصد منه فلا تكن عروض التجارة طب ولو نوى بها التجارة؟ ولو نوى بها التجارة. وصورة ذلك الميراث. الميراث - 00:18:20

فالميراث لا يكون عروضاً للتجارة حتى ينويه ويعمل به في التجارة. ولذلك الشرط الثاني النية. النية نية التجارة عند التملك فلو نوى التجارة بعد التملك فمذهب اصحابنا الحنابلة وهو الصحيح - 00:19:00

انه لا يكون مال تجارة بمجرد النية. لماذا؟ لان التجارة لا تكون بالنية في تاجر يكون تاجراً بالنية يا جماعة. ساعة صرنا كلنا تاجر. ما في تجارة الا بالفعل. والشريعة - 00:19:30

عندما خربت الزكاة في التجارة لا في نية التجارة. ولذلك قول بعض المشائخ المعاصرين الصحيح انما الاعمال بالنيات يقول نعم انما الاعمال بالنيات وليس انما النيات بالنيات. فالتجارة نية وعمل - 00:19:50

وليست نية. فلو ان انسان نوى التجارة ورقد. هل صار تاجر في العرف؟ هل صار يتاجر في العرف؟ لا لو يقعد سنتين وهو ناوي تاجر. ما صار عنده تجارة ولا صار ولذلك ما كيف نلزمه بالزكاة وهو ما عنده عروض تجارة اصلاً. ما صار - 00:20:10

فالقول بان النية فقط تكفي على القول ضعيف جداً. ولذلك الصواب ما عليه المدح ذهب وهو انه لا بد ان يملكها بفعله قصداً مع نية التجارة. وهذا للشرطان صحيحان هذا نشاط ثاني صحيح ان حقيقة التجارة لا تكون الا بالفعل. فمن ملك بغير فعل فهذا ما اشتغل -

التجارة كيف يصيم التاجر؟ كيف يسميه تاجر؟ فانتبهوا هذه الاشياء دقيقة جدا فينبغي لطالب ان يعرف حتى يميز بين حقيقة

التجارة وحقيقة ما ليس بالتجارة. طيب على هذا على هذا لو كان الاب - 00:21:00

عنده تجارة يشتغل في التجارة. عنده مثلا تجارة اغنام. تجارة الاغنام. يبيع ويشري في الغنم مات وعنده مائة رأس من الغنم. صارت لمن هذا مئة رأس؟ صارت ارض التركة ورثها اولادهم خلوها العيال ما هو براعين غنم ولا هم راعين تجارة ولا هم راعين شي خلوهم -

00:21:20

عندهم مزرعة وقعدت في المزرعة. فجائنا واحد يسأل منهم قالوا طيب هي كان ابوي تاجر في احنا ندفع زكاته ولا ما ندفع زكاته؟

ونسأله انتم تاجرتوا في الغنم؟ قال لا والله احنا لنا رابع غنم ولا ربع تجارة غنم ولا نبيع ولا - 00:21:50

صليناها وصرنا نأخذ منها متى ما بغينا رحنا المزرعة وذبحنا واحدة وكلناها. نقول خلاص اصبحت غنية ما عاد يبني جارة. ما عاد فما

عاد فيها زكاة. ما عاد فيها زكاة. عندي زكاة لانه لم تعد عروضا للتجارة. اصبحت - 00:22:10

يعني اقتناء شخصي. اقتناء شخصي. طبعا استثنى من ذلك استثنى من ذلك الذهب والفضة. من كان عنده في بيته

ذهب وفضة لا زكاة فيها ما هو الذهب والفضة لما فيه زكاة؟ حلي النساء. فرض عنده زوجته مثلا عندها - 00:22:30

ذهب ورشارش ومدرى وشو. حول خمس مئة الف. ماتت الزوجة او امه ماتت الام باقي الذهب. هل الذهب هذا فيه زكاة او لا نقول

ننظر ان ملكه رجل فيجب ان يزكيه. ان ملكته امرأة فهل عليه الزكاة ولا لا - 00:23:10

ها؟ احسنت يا فقيه على احدها ما الحالة؟ تزين ايوه او اذا كانت ايوه مو تستعمله ان ان قصدت به التدين ما عليها زكاة. ان قصدت

به الادخار او ارادت - 00:23:40

تبيعه وجب عليها الزكاة بعد حوالين الحول من موت امها. اذا كانت ما تملكه نصابا طيب هذا الرجل مثلا عنده هذا الذهب عنده هذا

الذهب ومتردد ما يدري يبيعه ولا يعطيه بناته يعني افرض مثلا زوجته ماتت وورث نصف حلالها زين او ربع حلالها اذا - 00:24:00

كان عنده اولاد وفيه ذهب بمئتين الف مئة الف. نقول الاصل انه لان الرجل لا يقتنح لي المرأة. الرجل اذا اقتنى حلي المرأة ففي عليه

الزكاة لانه حرام عليها ان يتزين بها فهي عنده - 00:24:30

تعتبر بالنسبة للرجل ايش؟ كنوز نقود هو ما يستعمل. وحرام عليه يستعمله فبالتالي هي بالنسبة له ذهب فيه الزكاة لانه ليس بالنسبة

له حلي معد للاستعمال. لكن افرض انه قال والله يمكن بتزوج - 00:24:50

بعطيه زوجتي الثانية باتزوجها. او ابسط اخلي لبناتي انجوني بنات. زين؟ او عنده بنات؟ قال يمكن اعطيه بناتي. في جميع الاحوال

هذي يجب عليه ان يزكي. لان الاصل هو الزكاة ولا عدم الزكاة؟ اصل الزكاة ان هذا نقد - 00:25:10

الاصل فيه الزكاة. اما المرأة فان قالت لعب حطه لان يرتفع قيمة الذهب وابيعة. هذي عليها ان تزكيه قالت لا بخليه او يلبسونها بناتي

هذا ما في زكاة على مذهب الجمهور ان الحلي المعد في الاستعمال - 00:25:30

بالنسبة للنساء ليس عليه زكاة وتقدم الكلام عليه. النية عليها والاعمال قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. قال الشافعي

رحمنا الله واياه النية تدخل في سبعين بابا من ابواب العلم. قال - 00:25:50

حديث النيات هو من اربعة احاديث يدور عليها الاسلام وهكذا قال ابو داود وجميع كدين العلماء فحديث النية هذا هي احدي

القواعد ايش؟ وخمس كبرى الامور بمقاصدها. فالنية هذي عليها مدار كل الاعمال - 00:26:10

لا ثواب الا بنية. طيب ماشي حتى السؤال انتهى ولا باقي شيء؟ طيب نكمل العروض تجارة حدد لي السؤال تفضل وحسب النية يربط

ليته عشان اربط هالفتوى. ان كان انه حاطها وقصده - 00:26:30

يبيع بس في المواسم. هذا متربص. تربص غلاء الاسعار. المواسم معناه غلاء هذا يزكي في قول الجمهور الا مالك. اما الجمهور

فيقولون المتربص والمدير كلاهما يزكي. المتربص لينتفض الاسعار. المدير اللي يبيع - 00:27:00

اما اذا كان لا حاطة ياكل ويوسع صدره واذا جا العيد قال ان بغيت بعت ان ان هذا ما عليه زكاة لان ان هذي ما تسوى شي. ما عليك

شي. فان باعك لها معليش. لكن لا اذا كان لا يقول انا - 00:27:20

السبيع في ايام اتعب حالي. انا اخلي تسعة اشهر ارقد اعوز تسعة احد عشر شهر. اريح البين جا عشرة يا مشتغل اكسب لي مليونين
ثلاثة. هذا ذكي هذا عبقرى هذا. هذا تاجر غنم. يجب عليه ان يزكي - 00:27:40

التجارة. الله اكبر. طبعا اذا كان يشتري لبييع. اما اذا كان كان عنده غنم كانت للقنية يوم كثر توات تواتت بله يبيع منها هذا ما هو
ما هو تاجر هذا راعي غنم - 00:28:00

ما هو التاجر اللي بيشتريه يصار يكبرها ثم يبيعهها. اما اللي اشترى مجموعة وهذه المجموعة ما يبيعهها تلقى سديس وثمانين اذا
ما احد يشتريه اصلا لكنها تولد تولد عنده فهذه ما فيها زكاة اللي تولد ما فيها زكاة. الزكاة في اللي يشتري الغنم ويعود يبيع الغنم.

مثل ما قلنا لكم مرارا - 00:28:20

في معنى عروض ايش؟ التجارة عند الفقهاء. نعم. سؤال اخر. تفضل. والذي يركز عشان ازكي لازم لا يزكي من سنة بعد وفاة الزوجة.
ها؟ بعد سنة من وفاة الزوجة بعد سنة من وفاتها. فيزكي. بيض الله وجهك. لا من وفاتها. من وفاتها الا - 00:28:50

اذا كانت في مشكلة في قسمة الارث. اما اذا كان هم قالوا خلوه في التجوري بس لا ترسمونه. ولذلك المواريث هذي مهمة ما حكم
زكاة مهني موجودة في الكتاب لكن لما اذكرها في الوسيط. الوسيط في احكام الزكاة ذكرت انا احكام زكاة المواريث -

00:29:20

المواريث طبعا فيه تفصيلات يعني خلونا بس نتكلم عن النقد النقد بس ولا فيه نقد في عقار في ذهب في والذهب داخل في

وذكروني ذكرني الزبير اضيف في زكاة المواريث زكاة الذهب بالتقسيم هذا - 00:29:40

لان ما جد كتبتها انا هذي الان عرضت علي هذه التفصيلات لانها مهمة. ذكرني ارسل لي رسالة ادخال آآ الحلي في زكاة لكن تكلم عن

المواريث النقد عندك نقد. مات الميت وعنده مثلا ثلاثة ملايين ورثته زوجته - 00:30:00

واولاده يبدأ الحول من موت الميت. فبعد سنة يجب على كل واحد ان يزكيه نصيبه ما حدا يزكي الجميع. كل واحد يزكي نصيبه. انا

لي خمس مئة. قلت لك خمس مئة لك مئتين لك تسكن نصيبك بس. من سنة بعده لان - 00:30:20

دخل في ملكك بوفاة ابيك. الا الا. اذا كان هناك مانع من اخذ التركة يعني الورثة بينهم مشاكل ومحجوزة التركة. ما اعطيت وكل ما

عطونا يا الربع قالوا لا في مشاكل. عليه - 00:30:40

ديون عليه كذا عليه قضايا عليه محاكم عليه بلاوي عليه ما عرفنا هنا ما خلاص ما عليك زكاة ولا يدعي الحول متى يبدأ الحول من

القسمة والقبض؟ مو شي من القسمة؟ قسمة مع القبض. لكن لو قسموا واخروا القبض مع - 00:31:00

عليه فيكون من القسمة. لكن اذا قسموا وقالوا بس في تنظيمات وقسمة بعد شهرين توزع. اي مال لا فيه بلا زكاة فيه ولا يبدأ حوله.

حتى يمكنك ان تتصرف فيه. والله اعلم - 00:31:20

صفحة الذهب ثم قسم صار تحت التشرد هل يحسب لماذا اخر هذا الشهر؟ ليس النسب لا اذا كان سبب قاهر فلا تبدأ الا بعد القبض

الحول. ان كان بسبب تساهل وتباطؤ وبكرة عقبها الامر سهل متى ما تيسر. البين - 00:31:40

ليه روح فلان؟ لين نخلص من العزا لين نخلص من مدري وشو وكذا. هذا لا. هذا من اوله من موت الميت اما للشيء كان سبب قاهر فلا

يبدأ الحول الا بالقبض. يعني ممكن نقول من العبرة او القبض - 00:32:10

طبعا لا القسمة احيانا تكون ايضا تاخذ جهد احيانا تكون بس اذا كان اسمها سيرة يعني التجار الكبار قد تكون اموالهم تحتاج قسمة

طويلة عريضة وعندهم مديونيات وعندهم اشياء كثيرة - 00:32:30

لكن يحتاج الى مزيد من التأمل اذا كان قصدهم التجميع لا انه معجوز عنه. لا هذا فلا يمنع حوالان الفور عندهم في البنك مئة مليون.

بس قالوا خلوها لين تجمع احسن. خلاص تزكيها بعد الحوض - 00:32:50

ولو بعد السنة سنتين ثلاثة زكيه كل سنة. زكي الموجود مش اللي ما بعد وجد. زكه موجود. لكن ما هو واحد يروح يزكي الجميع ما

يجوز. كل واحد حسب حلال. الا بوكالة. يوكلونه والصغار في خلاف زكاة اموالهم - 00:33:10

تقدم لنا ان اقربنا لا تزكى اموال الاطفال. نعم. احسن الله اليكم قال خمسمائة وخمسة وتسعين نعم بالنسبة للنصاب هو نصاب النقود.

نصاب التجارة هو نصاب النقود بلا خلاف بين اهل العلم رحمنا الله واياهم - [00:33:30](#)

والواجب فيه ايضا هو الواجب في النقود بلا خلاف بين اهل العلم رحمنا الله واياكم. فنصابه الان في زماننا يقدم بنصاب الفضة. خمس مئة وخمسة وتسعين جرام بالسعودي قريب من الف وثلاث مئة الف واربع مئة يزيد شوي ينقص شوي. حسب قيمة الفضة -

[00:34:10](#)

والواجب فيه ربع العشر ربع العشر اللي هو اثنين ونص في المئة مثله مثل النقود ربع العشب اثنين ونص في المئة يعني اذا اردت

استخراج زكاة عروض التجارة تجمع كما قلنا النقد المتحصل من التجارة - [00:34:30](#)

وتجمع معه تقدير قيمة العروض الموجود يمكن سيأتي للسؤال كيفية الاستخراج خلاص نذكره بالتفصيل اذا اتى. نعم. احسن الله اليكم قال التجارة اذا هذا الاول المبيعات ولا تزال راقية معه ولو لم يمضي علينا الى يوم واحد او اسبوع او شهر. فلا يشترطون اهل

الحوض لانا - [00:34:50](#)

خاصة حيث انتهى الباب جميل. طيب اذا كيفية اخراج عروض التجارة مرت علينا زكاة للتجارة قبل قليل. سنذكر الان بشيء من

التفصيل والتركيز يجمع امرين ويحتمل امرا ثالثا كما اشرت اليه قبل. الامر الاول النقود الحاضر - [00:35:30](#)

من البيع والشراء. وهذه ما تحتاج الى حولان حول. لانه هو يبيع ويشري من سنة. فالتعادل ايش اللي باقي عندك؟ قال انا الموجود

عندي سيولة الان مليون. طيب هذا مليون. طيب قدر قيمة العروض اللي - [00:36:20](#)

عندك الان مثلا محل تموينات. تشتري تباع وتشتري في المواد الغذائية. قدر قيمة المواد الغذائية اللي عندك في المحل. قال والله

قيمتها اربع مئة الف صار في الزكاة الوعاء الزكوي كم؟ مليون واربع مئة الف. اقسام على اربعين تطلع عندك الزكاة - [00:36:40](#)

طيب كيف يقدر طبعا في نقطة كيف يقدر وهل يجب عليه ان يحسب كل ما دخل كما يفعل بعض اقتصاديين لا لا يحسب الداخل ولا

يحسب المنصرف ما علينا لا من الداخل - [00:37:00](#)

من ايش؟ هذا في الفقه الاسلامي ما علينا منه. كم دخل عليك؟ كم صرفت؟ هذا ما لنا علاقة فيه. علاقة كم بقي؟ اذا عندك ثلاثة اشياء

كم دخل كم انصرف كم بقي؟ احنا - [00:37:20](#)

تريد منك ايش؟ كم بقي. طيب كم دخل كم انصرف ما علينا منك. انت يدخل عليك مليونين ثلاثة في السنة وتصرف الاجارات

وتصرف رواتب وتاكل انت وعيالك بكيفك. ما علينا منك. نجي نهاية السنة - [00:37:40](#)

سنتك ما متى؟ في واحد محرم؟ نسأل سؤال واحد. كم بقي عندك من السيولة الناتجة عن البيع والشراء؟ تقول لي والله مليون

مليونين عشرة مئة الف وخمسين الف نقول لك هذا واحد. طيب وش الثاني؟ الثاني كم؟ قيمة العروض الموجودة عندك الان -

[00:38:00](#)

والموجودة في المخازن وفي اي مكان تبعك. سواء كانت معروضة للبيع او كانت مخزنة كم عندك. ما دام مقصود فيها تقول والله انا

عندي في المستودع ما قيمته مئة الف. وفي المحل قيمته ايضا مئة الف. اذا صار عندك مئة الف سيولة مثلا - [00:38:20](#)

مئة الف في المحل مئة الف في المستودع هذي ثلاث مئة الف ريال تطلع زكاة ثلاث مئة الف ريال تقسمها على اربعين يطلع عندك

الواجب من زكاة سبعة الاف وخمس مئة ريال. كل اربع مئة الف فيها عشرة الاف. قل اربع مئة الف فيها كم؟ عشرة - [00:38:40](#)

الاف وكل اربعين مليون فيها مليون وكل مئة مليون فيها مليونين ونص ملي واثنين ونصف في المئة. بقي عند الامر الثالث اذا كان

عندك ديون مؤجلة مقصدة لمصلحة البيع وليست مؤجلة ارفاقا بالفقراء والضعفاء. وهذا لا يفعله طبعا التجار الا واحد في العالم

يمكن - [00:39:00](#)

كل ديون التجار على الناس مقصدة في البيع لمصلحة التاجر لا لمصلحة لكن لو كان واحد مثلا يعني يقول انا الفقراء اعطيهم بالدين

لله. وقلت متى ما تجيبون هذا لا ما يحسب - [00:39:30](#)

لكن اذا كان عنده ديون لفقراء ولا لاغنياء مقسطة على سنة سنتين ثلاث عاد يدخلها كما قلت كل سنة في سنتها كل الديون حقت

عشر سنين خمس سنين اربع سنين لا فقط كل سنة يزكي ديون سنة كل سنة يقدم - 00:39:50

مليون سنة ويزكيها يجعلها مع الوعاء الزكوي لهذا العام مقدمة. منتهية منه. هذا ما يتعلق بطريقة اخراج زكاة قروض التجارة. طيب في مسألة دقيقة المؤلف ذكرها وهي كيف قدر عروض التجارة. فيها ثلاث احتمالات. الاحتمال الاول بسعر الجملة. الاحتمال الثاني بسعر التجزئة - 00:40:10

الاحتمال الثالث بسعرها الحقيقي الكامل في لحظة او في يوم اخراج الزكاة وهذا هو الصحيح للديانة ومعنى هذا الكلام انك ما عليك من سعر الجملة ما عليك من سعر التجزئة انت الان عندك بضاعة - 00:40:40

كم قيمتها الان لو بيعت كاملة؟ قال والله احيانا تكون اعلى من سعر الجملة احيانا تكون اقل الحين تكون بنفس رجولة الحين اعلى من التجزئة احيانا اقل وحيانا بحسب قوة ايش؟ قوة الدكان المحلي - 00:41:00

المحل الان لو عرفت البيع كم تسوى بضاعته؟ طبعا مو المحل كله لان المحل مركب من قوة معنوية يسمونها اسم تجاري ومركب من اثاث وديكورات ومركب من موظفين وعمالة لهم قيمة سوقية - 00:41:20

في السوق يعني محل فيه عشرين موظف مو مثل محل ما فيه ولا موظف. تعال انت طلع لك فيز موظفين لا تفرق هذي القيمة الرابعة قيمة السلاح. فقط نريد قيمة السلع الان السوقية. طلع اما الرفوف والثلاجات - 00:41:40

والديكور هذي ما لها علاقة فيها لانها ليست عروض تجارة. في محلات العامة الا ان يكون هو محل ديكورات يبيع في الديكورات كل شغله ديكورات اصلا يبيع في الديكورات هذا لا اخر هذا يبيع ويشيل الديكورات هذا خلاصة ما يتعلق بعروض التجارة وكيفية - 00:42:00

اخراج زكاتها نكتفي اليوم بهذا القدر نفتح مجال للمسائل نعم تفضل هذا نفس السؤال هل اقيمها في الجملة ولا اقيمها بالتجزئة؟ يعني انا عندي ما فهمت ما فهمت كلامي انت لم تفهم من فهم كلامي؟ من اللي فهم كلامي؟ فاز يصير عنده حس تجاري - 00:42:20
سعرها الحالي بغض النظر تجزئة ولا انا عندي طيب يقول لك ما اعرف ما ادري نقول قدرها بقيمة بيعك الان اذا بعته بالجملة جاني واحد. طيب. ايه ايه هذا هو. احنا نقول قيمتها الان. لو بعته كلها جملة كم تجي - 00:42:50

بس هذا ما هو بيعك الجملة المعتاد. هذا بيع جملة المحل كله. فعندنا تجزئة وعندنا جملة الادوات وعندنا جملة كل كل المحل الان انا مثلا عندي سوق عشر فتحات كبير جدا زين - 00:43:20

انا ابيع الكرتون بالجملة ابيعه بمئة. وابع الفرادي بريال. زين؟ لكن لو جاءني واحد يقول ابشت محلك كله. ابي ابيع كل اللي فيه.

ادخل بضاعتي لو جا واحد يشتريها الان انا اقدرها تقدير عام - 00:43:40

قل والله ابيعه لك بسبع مئة الف خلاص هذي قيمتها سبع مئة الف هذي قيمتها الحقيقية السوقية هذا هو قيمتها السوقية هذي الان بغض النظر عن جملة وتفصيل انا غالبا بجيب محاسب يجردني - 00:44:00

او اجيب مدرب على كل حال هذا الشغل يعرفوه التجار اذا ما عرفوه يرجعون الى القيمة اللي يبيعون بها ان كان يبيع جملة اقرب

سعر لها سعر الجملة. كان يبيع تجزئة اقرب شئ لها سعر تجزئة. بس انا اقول لاسع الجملة ولا سعر التجزئة - 00:44:20

انما سعرها الكامل. سعرها الحقيقي. الان لو باعها جميعا المحل جملة كل كل المحل هو انه يبيع الجملة كرتون واحد بخمسين كرتون واحد وستين لا كل المحل هذي القيمة اللي قيمة اللحظة - 00:44:40

منه يملكه الان او ما يملك قيمة حقت سنة لا هو يملك قيمته الان تقديره الان والله على يعني اللي ما يحسن هذا يبيع كما تقدم. سعره يبيع تفضل. هذا - 00:45:00

هذا قول بس انا لا ارتضي لا هذا ولا هذا هذا رأيي انا ما رأيت ترى احد ذكره يمكن احد ذكره انا لا اتذكر بس هذا رأيي الذي اقرره مرارا وهو اللي عندي اقرب للاقوال مما ذكره. نعم - 00:45:20

هم البضاعة نعم على عدد فيها خيرة فيها مواضيع ما في مشكلة هذي طريقة لكن نحن لا نختار هذه الطريقة هذي

طريقة انا نبيع بسعر البيع اللي هو يبيعه هي عفوا - 00:45:40

يقدر بالسعر البيع الذي هذه الطريقة ذهب اليها بعض العلماء وهي صحيحة صحيحة لكن الاقرب مثل ما تقدم والله اعلم نعم نعم
مدخلات الانتاج مثل شخص مثلا آآ يصنع مثلا كفرات يصنع سيارات يصنع مدخلاته والله عنده حديد عنده نايلون عنده كذا -

00:46:10

هل تدخل في الوعاء الزكوي؟ نعم تدخل في الهواء الزكوي. والمدخلات في الجملة نوعان ما نوعان؟ سجل اكتبها نوعان نوع يدخل
في البيع ونوع لا يدخل في البيع يدخل في التصنيع كخط انتاج مثلا او كذا هذا ما يدخل - 00:46:50

لكن اللي يدخل في البيع يدخل في الشراء. فتدخله في التقويم. يعني انت الان وانت جالس تصنع سيارات. السيارات تجيبها ما
تجيبها من الفراغ. انت تأتي بها عندك حديد وعندك الف شغلة. اثناء التصنيع عندك عشرة الاف - 00:47:10
سيارة جاهزة. قيمتها مثلا مئة مليون. وعندك في المستودعات اه مدخلات انتاج حديد اسلاك وما ادري ايش تسوى ايضا مئة مليون.
هذي عروض تجارة بس انت ستطورها فتدخل هذي مع هذي في عروضك في في التقدير التجارة وتزكي الجميع. والله اعلم -

00:47:30

السؤال الثاني او خلاص اللي على التصريف مثلا هذا لا يدخلها لا يدخلها. بس هذي داخلة في النقد. داخلة عنده في النقد. موجودة
في السيولة اما يعني ممكن نقول الثلاجات هذي كل الثلاجات عندنا خمس ثلاجات وحدة النادك واحد المراعي وواحد هذي لا يملكها
هذي يعرضها - 00:48:00

ياخذ عليها نسبة. زين؟ هذي لا يدخلها في التقويم. اذا ما اشتراه. هم يجون في النهاية كل ثلاثة ايام او كل يومين حسب نظام
ياخذون هذي ما يملكها انما يجلد عليك كم بعت لك فيها نسبة خمسة في المئة ثلاث مئة عشرة في المئة قلت ومثل الصحف
والمجلات والجرائد - 00:48:50

مع الشهداء. هذي لا تدخل في التقويم لانه لا يملكها. هو فقط محل العرض هو يعرض عرض. لكن هو ما باعه فانه داخل عنده في
السيولة النقدية. نعم. احد عنده سؤال؟ ها - 00:49:10

مدخلات تدخل في في في السلع التي تباع مدخلات لا تدخل في السلع انما هي ثابتة مثل يجيب لك خط انتاج مثلا يجيب لك اه اه
الات للضرب الات اسم مدري ايش ها يسمونه الاصول قد تكون - 00:49:30

يسمونها اصول ثابتة بس الاصول الثابتة ما ادري عنها اصول ثابتة مثلا عمال مثل شي ثابت ممكن شوي شاري وكذا على كل حال
اللي ما هو للبيع بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. طيب - 00:49:50

00:50:10 جزاكم الله خير -